

الأصل في المياه الطهارة إلا في حالتين.. | | الشيخ أ.د. خالد بن علي المشيقح #فوائد_المشيّقح

خالد المشيقح

نقول الأصل في المياه انها طهور. ترفع الحدث وتزيل الخبث. الا في حالتين. الحالة الاولى ما تغير بنجاسة. تغير طعمه او لونه او رائحته بنجاسة. الحالة الثانية اذا تغير بشيء بحيث لا يسمى ماء تغير مثلاً بالشاهي ما نسميه ماء وانما يسمى - 00:00:00
شاهي او تغير بشيء من الاطعمة بحيث ما نسميه ماء وانما يسمى مرقاً فاذا وقع فيه شيء طاهر وتغير بشيء طاهر بحيث غير اسمه لا يسمى ماء عند الاطلاق هنا نقول بانه لا يرفع الحدث. الخلاصة في ذلك ايها الاحبة ان كل هذه الانواع من - 00:00:30
قبيل الماء الطهور. والأصل في الماء انه طهور يرفع الحدث ويزيل الخبث الا في حالتين الحالة ليتغير بنجاسة الحالة اذا تغير بطاهر بحيث يجعل له اسماً مستقلاً وهذا اختيار ابن تيمية رحمه الله وهو مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وعلى هذا ما تغير التراب او تغير - 00:01:00
مقره او اه تغير بشيء طاهر اه تغير بزعفران او بحبر او تغير بالصابون او بالكلور الى اخره كل ذلك طهور. يرفع الحدث ويزيل الخبث ما دام ان اسم الماء باق عليه. نقول لا - 00:01:30
الحدث حتى ينتقل عنه اسم ما بحيث يحدث له اسم اخر او يتغير بالنجاسة - 00:01:50